

المصدر : البلاد 18515 التاريخ : 17-07-2007 العدد : 23 المسلحات : 3

أكد أن استقرار المنطقة يتطلب وضع حد لاحتلال الإسرائيلي.. مجلس الوزراء برئاسة الملك

لجنة وطنية حكومية تعنى بشؤون السكان

العلاقة بقضايا السكان
 ٤- منابعه
 التوصيات الخاصة بالمحاصن السكانية الصادرة عن لجنة الافتراضية والتوليد، والتي توافق عليها الدولة . واماجها في السياسات والبرامج السكانية.
 ٥- النابعة من التقييم الشامل للعمل في تنفيذ السياسات السكانية والبرامج المبنية عنها للناظم تغطيتها بالهاء.

المكونة والأهمية المختلفة
 ٦- إنشاء قاعدة معلومات خاصة بالسكان

ثالثاً / وافق مجلس الوزراء على تعين الأشخاص الآتية أسماؤهم: أعضاء في مجلس إدارة الهيئة العليا للسياسة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ تفاصي هذا القرار، وهو:

١- عالي المكتوبي وغدنان بن محمد وزن .
 ٢- المهندس عبد الله بن عبد الرحمن العبيل .

٣- المكتوبي سعد بن عبد العزيز الشاشد .
 ٤- المهندس محمد بن عبد الكريم بكر .

٥- طه بن عبد الله الغورى .
 ٦- عبد الله بن عبد الرحمن البراري .

٧- المكتوبي سعدون بن سعد السعديون .
 ٨- راعي / بعد النظر في قرار مجلس الشؤون رقم ٢٦١ / ٢٠٠٤ / ٤١٤٦ـ وافق مجلس الوزراء على تعديل المادة (٥٨) من

نظام الشركات الصادر بالرسوم الملكي رقم (م) من

وزير الاقتصاد والتخطيط رئيساً.

٢- وكيل وزارة الداخلية عضواً

٣- وكيل وزارة الصحة عضواً

٤- وكيل وزارة التعليم العالي عضواً

٥- وكيل وزارة التربية والتعليم عضواً

٦- وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية عضواً

٧- وكيل وزارة العمل عضواً

٨- وكيل وزارة الاقتصاد والتخطيط عضواً

أثنان من المحصنين المقصرين بشؤون

السكان سموهما رئيس اللجنة عضوين

ثالثاً: من بين مهامات اللجنة الوطنية

للسكان ما يلي:

١- اقتراح

السياسات

السكنية

وخدم

أهتماماً

لكل

الجهة

الوطنية

السكنية

الوطنية

البلاد	المصدر :
18515 العدد :	التاريخ : 17-07-2007
23 المسلسل :	الصفحات : 3

٦) و تاريخ ٢٢/١٣٨٥هـ . المجلدة بالرسوم
الملكي رقم (م ٣٢) و تاريخ ١٤٠٢/١٨هـ
. وكذلك المادة (١٨٠) من ذات النظام . وذلك
على النحو الآتي :

١ - تعديل صدر المادة (١٥٨) من نظام
الشركات بحيث خل عبارة //رأس مال الشركة
ذات المسئولية المحدودة بحدده الشكير في عقد
تأسيسها // محل مبارزة // لا يقل رأس مال
الشركة ذات المسئولية المحدودة عن خمسة
ألف ريال سعودي // .

٢ - تعديل صدر المادة (١٨٠) من نظام
الشركات العدلية بالرسوم الملكي (م ٢٢)
و تاريخ ٧/٢/١٤١٦هـ بحيث خل عبارة // إذا
بلغت خسائر الشركة ذات المسئولية المحدودة
خمسين في المائة من رأس مالها // محل عبارة
// إذا بلغت خسائر الشركة ذات المسئولية
المحدودة ثلاثة أربع وأسنان ملايين // .

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك
خامساً / وافق مجلس الوزراء على طلب
معالي وزير الصحة رئيس مجلس الضمان
الصحي التعاوني تعيين الاستاذ / احمد بن
عبدالرحمن العبدالعالبي أضفوا في مجلس
الضمان الصحي التعاوني ذيلاً لوزارة التجارة
والصناعة ذا إكمال مدة الثلاث سنوات
المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (١١١
١٤١٥/١١/١١هـ) وذلك بدلاً من
الأستاذ / ونتصرورن سليمان السليمان

سادساً / وافق مجلس الوزراء على تعيينين
بالرتبة (الرابعة عشرة) وذلك على النحو
ال التالي :

- تعيين / إبراهيم بن عبدالله بن إبراهيم
الدوبيش على وظيفة (مساعد أمين عام
مجلس الضمان الأعلى) بالرتبة الرابعة عشرة
بوزارة العدل .

آ - تعيين / جمال بن ناصر بن إبراهيم
الملايف على وظيفة (مدير عام مكتب الوزير)
بالرتبة الرابعة عشرة بوزارة الزراعة .